

# أعفي من الصّوم:

## من كان مريضاً.

حضرة بهاء الله:

١ - " قد فرض عليكم الصلوة والصوم من أول البلوغ أمرا من لدى الله ربكم ورب آبائكم الأولين ❁ من كان في نفسه ضعف من المرض أو الهرم عفا الله عنه فضلا من عنده إنّه هو الغفور الكريم " (الكتاب الأقدس - الفقرة ١٠)

٢ - " يا قلم الأعلى قل يا ملأ الإنشاء قد كتبنا عليكم الصيام أيّاما معدودات ... ليس على المسافر والمريض والحامل والمرضع من حرج عفا الله عنهم فضلا من عنده إنّه هو العزيز الوهاب " (الكتاب الأقدس - الفقرة ١٦)

٣ - " سؤال : بخصوص صوم المريض وصلاته؟

جواب : حقا أقول، للصوم والصلوة عند الله مقام عظيم، ولكن عند توقّر الصّحة حيث تتحقّق فوائدهما، أما إذاؤهما عند المرض غير جائز، هذا حكم الحقّ جلّ جلاله من قبل ومن بعد، طوبى للسامعين والسماعات، والعاملين والعاملات. الحمد لله منزل الآيات ومظهر البيّنات. " (رسالة سؤال وجواب، ٩٣)



بيت العدل:

١ - " فصلت رسالة "سؤال وجواب" الإعفاء من الصّوم والصلوة لضعف بسبب المرض أو كبر السنّ، حيث تفضّل حضرة بهاء الله بقوله: "للصوم والصلوة عند الله مقام عظيم، ولكن عند توقّر الصّحة حيث تتحقّق فوائدهما. أما إذاؤهما عند المرض فغير جائز" (سؤال وجواب 93). وقد حدّد حضرة بهاء الله الهرم في هذا الخصوص ابتداء من سنّ السبعين (سؤال وجواب 74). كما أوضح حضرة وليّ أمر الله في إجابة على سؤال حول هذا الموضوع أنّ من بلغ السبعين معاف سواء أنس أو لم يأنس في نفسه ضعفا. وأعفيت من الصّوم فئات أخرى من الناس كما جاء في خلاصة الأحكام والأوامر، رابعا: ب: بند 5، وللمزيد من التفصيل انظر الشرح فقرة ٢٠ و ٣٠ و ٣١. " (الكتاب الأقدس - الشرح ١٤)

٢ - " أعفى الله من الصّوم كلا من المرضى والمستنّين (انظر الشرح فقرة 14)، ومن كان على سفر (انظر الشرح فقرة 30)، والحوائض (انظر الشرح فقرة 20)، والحوامل، والمرضعات. كما يشمل الإعفاء الأشخاص الذين يزاولون الأعمال الشاقة أيضا على أن يراعوا نصح حضرة بهاء الله: "احتراما لحكم الله ولمقام الصّوم، القناعة والستر في تلك الأيام أحبّ وأولى. " (سؤال وجواب 76).

وقد أشار حضرة وليّ أمر الله بأنّ تحديد الأعمال الشّاقة التي يعنى المشتغلون بها من الصّوم يرجع إلى بيت العدل الأعظم."

(الكتاب الأقدس - الشرح ٣١)

